الديمقراطية
وحقوق الأنسان

القسم
تكنولوجيا المعلومات
المرحلة الاولى

المواضيع
التطوّر التاريخي لحقوق الإنسان
أوَلا: حقوق الإنسان في العصور القديمة:
ثانياً: حقوق الإنسان في العصور الوسطى
ثالثاً: حقوق الإنسان في عصر النهضة والعصر الحديث

الفرع الرابع: التطوّر التاريخي لحقوق الإنسان:

ارتبط تطوّر حقوق الإنسان ارتباطًا وثيقًا بمتغيرين هما: السلطة ومدى تقديسها، والتقسيم الطبقي للمجتمع، فكلما تضاءلت النظرة المقدَّسة للسلطة ذابت طبقات المجتمع، وظهرت فكرة حقوق الإنسان بشكل أوضح، ويمكن تلمس ذلك جليًّا عند النظر في تطور حقوق الإنسان بدءًا من العصور القديمة ومرورًا بالعصور الوسطى وانتهاءً بعصور النهضة أو مطلع العصر الحديث، وهو ما سنتناوله على النَّحو الآتي:

أوَّلًا: حقوق الإنسان في العصور القديمة: قسمت المجتمعات القديمة من زاوية الجغرافية إلى قسمين: الأول المجتمعات الشرقية، وتشمل حضارة بلاد وادي الرافدين وحضارة بلاد وادي النيل، والثاني المجتمعات الغربية وتشمل المدن الإغريقية والرومانية.

---

(١) مثال ذلك تعد زيارة أربعينية الإمام الحسين عليه السلام من أهم الشعائر الدينية التي تتجسد فيها القيم الدينية والإنسانية في الوقت نفسه، إذ تتجلّى فيها مظاهر التكافل الاجتماعي والتعاون بين جميع أبناء الشعب العراقي، ومن ثم تشكل مظهرًا من مظاهر تعزيز قيم التسامح والوحدة بين المسلمين داخل العراق وخارجه، كما أنّها تجسد مبادئ العدل والحرية ومقارعة الظلم الذي نادى به الإمام الحسين عليه السلام، وهو الأمر الذي يمكن معه عدّها مصداقًا حقيقيًّا للتعدّدية, وترسيخًا لثقافة السلام ومواجهة العنف والتطرف، فضلًا عن أنّها تتضمَّن العديد من ممارسات حقوق الإنسان، ومنها ممارسة حرية الدين والمعتقد, وحرية التجمع.

١- حقوق الإنسان في بلاد وادي الرافدين[١]:

كانت السلطة في بلاد ما بين النهرين محتكرة بيد الطبقة الحاكمة التي تستمد قوتها الرُّوحيَّة من الدِّين، وكان المجتمع منقسمًا إلى طبقتين: الأولى الطبقة الحاكمة، وتشمل رجال الدين والبيروقراطيين والعسكريين، والطبقة الثانية المحكومين، الذين يخضعون لحكم الطبقة الأولى ويخضعون لقراراتها، وأغلبهم من العبيد (الرقيق)، ويعاملون مثل الأشياء، فهم عديمو الأهلية والإرادة، على الرغم من ظهور بعض التشريعات آنذاك التي منحتهم بعض الحقوق البدائية، كالذمة المالية المستقلّة للعبد عن السيد، وإمكانية التقاضي أمام القضاء[٢].

٢- حقوق الإنسان في بلاد وادي النيل[٣]:

لا تختلف حقوق الإنسان في بلاد وادي النيل عنها في بلاد وادي الرافدين، فالحاكم مقدَّس، والمجتمع منقسم إلى ثلاث طبقات: الأولى الطبقة الأرستقراطية، والتي تتكون من أفراد الأسرة المالكة، وتمتلك الأراضي الشاسعة والثروات والنفوذ، والثانية الطبقة المتوسطة، وتضم صغار الموظفين وأصحاب الحرف والتجّار، أمَّا الثالثة، فهي طبقة العاملين في الأرض، الذين يعانون الفقر والاستغلال، ويجبرون على العمل بأسلوب السخرة في إقامة السدود[٤].

يتضح أنَّ أنظمة الحكم في بلاد الرافدين وبلاد النيل جهلت تمامًا فكرة الحقوق والحريات، حيث يخضع الفرد إلى النفوذ الديني والدنيوي للسلطة الحاكمة.

٣- حقوق الإنسان عند الإغريق[٥]:

كان المجتمع اليوناني في أثينا مقسمًا إلى طبقتين: الأولى طبقة الأحرار، التي تتكون من الذكور الذين بلغوا سن العشرين، ويتولّون شؤون الحكم، أمَّا النساء فلم يمنح لهن حق المشاركة، وإن انتميْنَ إلى طبقة الأحرار، والثانية طبقة العبيد، التي تشكّل غالبية السكان، ويعاملون معاملة الأشياء، ويخضعون لسلطة السيد المطلقة[٦].

---

(١) ابتدأت حضارة وادي الرافدين في حدود (٣٥٠٠ قبل الميلاد).

(٢) شعيب الحمداني، قانون حمورابي، بيت الحكمة، بغداد، ١٩٨٨، ص ٧٩ وما بعدها.

(٣) ابتدأت حضارة وادي النيل في حدود (٣١٠٠ قبل الميلاد).

(٤) د. محمود سلام زناتي، تاريخ القانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٢، ص ٤٨.

(٥) ابتدأت الحضارة اليونانية في حدود (١٦٠٠ قبل الميلاد).

(٦) د. صبيح مسكوني، تاريخ القانون العراقي القديم، مطبعة شفيق، بغداد، ١٩٧١، ص ٦٩.

٤- حقوق الإنسان عند الرومان[١]:

شهدت الإمبراطورية الرومانية في روما توسعًا كبيرًا، وظهرت فكرة السلطة الأبوية في تنظيم الأسرة، وكان المجتمع مقسمًا إلى أربع طبقات: الأولى طبقة (الأحرار)، ويتمتعون بجميع الحقوق المدنية والسياسية، والثانية طبقة (الأرِقَّاء)، وهم المملوكون للآخرين، ويعاملون معاملة الأشياء، والثالثة طبقة (المشبّهون بالأرقاء)، وهم حالة وسطى بين الأحرار والأرقاء، ومنهم المعسرون عن دفع ديونهم والملحقون بالأرض، والرابعة طبقة (العتقاء)، وهم الأفراد الذين تحرّروا بعد أنْ كانوا عبيدًا.

ولقد ظهرت تشريعات تحاول التخفيف من هيمنة الطبقية كـ(تشريع الألواح الاثني عشر) و(قانون الشعوب)؛ وذلك بسبب التأثّر بالنهضة الفكرية للفلاسفة والمفكرين منهم (شيشرون) وغيره[٢].

يتضح أنَّ فكرة حقوق الإنسان في العصور القديمة بقيت حبيسة الحكم المطلق، والتمييز بين أفراد المجتمع الواحد، وتقسيمهم إلى طبقات مختلفة، يختلفون فيما بينهم بشأن التمتع بالحقوق والامتيازات، ليشكل العبيد المُجرَّدون من الحقوق نسبة كبيرة، ممَّا يعكس غياب فكرة حقوق الإنسان وحرياته بنسبة كبيرة وتخلّفها.

ثانياً: حقوق الإنسان في العصور الوسطى[٣]:

شهدت العصور الوسطى ظهور السلطة الدينية المستبدة المتمثلة بالكنيسة، وتحوّلها إلى سلطة دنيويَّة عُليا تسيطر على الحاكم والمحكومين، كذلك ظهر النظام الإقطاعي القائم على حكم أصحاب الأراضي وعبودية الفلاحين[٤]، وكانت العلاقات الاجتماعية محكومة بالعرف وإرادة السيّد في مواجهة العبد، فلا توجد قوانين تحمي الفئات المستضعفة، وبذلك خضع الأفراد إلى سلسلة من انتهاك الحقوق بدءًا باستبداد الكنيسة، ثم الإمبراطور، ثم الحكام الإقليمين، ومن بعدهم الحكام المحلّيّين من أمراء الإقطاع وسادة الأرض، لذا لا يمكن الحديث عن الحقوق والحريات في تلك الحقبة، ومن أهم فلاسفة هذه المرحلة ومفكريها هو (توماس الأكويني)[٥].

---

(١) ابتدأت الحضارة الرومانية في حدود (٥٠٩ قبل الميلاد).

(٢) د. فؤاد العطار، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧١، ص ٩١.

(٣) يقصد بالعصور الوسطى الحقبة التاريخية التي تقع بين العصور القديمة وعصر النهضة، وابتدأت العصور الوسطى من انهيار الإمبراطورية الرومانية الغربية (٤٧٦م)، وانتهت في النصف الأول من القرن الخامس عشر. د. حميد حنون خالد، حقوق الإنسان، ص٣٧.

(٤) صلاح علي نيوف، مدخل إلى الفكر السياسي الغربي، ج١، منشورات اتحاد الكتّاب العرب، دمشق، ٢٠٠٥، ص ٤١.

(٥) د. فؤاد العطار، مصدر سابق، ص ١٠٢.

ثالثاً: حقوق الإنسان في عصر النهضة والعصر الحديث[١]:

تميز عصر النهضة باضمحلال السلطة الدينية آنذاك وبروز سلطة الحكام والملوك، وقد ظهر اتجاه فكري يدعم سلطة الملوك ويجعلها مطلقة، وقد تزعم هذا الاتجاه (ميكافيلي) في إيطاليا، و(بودان) في فرنسا[٢]، وأنَّ حقوق الأفراد وحرّيّاتهم لم تنتعش في عصر النهضة؛ لاستبدال الاستبداد باستبداد من نمطٍ آخر، إلّا أنَّ هذا الوضع قد أسهم في ظهور تيارات فكريَّة قويَّة، هاجمت سلطة الملوك المطلقة، وأخضعتهم لحكم القانون والمطالبة بحقوق الأفراد وحرياتهم. وقد تمخض عن هذه التيارات نظريات تنادي بحقوق الإنسان وبيان مصدرها، وهي نظرية العقد الاجتماعي، ونظرية القانون الطبيعي، والنظرية الاقتصادية الحرة.

١- **نظرية العقد الاجتماعي:** يستند مصدر حقوق الإنسان إلى عقد أبرمه أفراد الشعب فيما بينهم، وعهدوا إلى الحاكم تولّي الحكم بما يكفل الحقوق والحريات، والعقد الاجتماعي فكرة افتراضية تقوم على اتفاق بين الأفراد، انتقلوا بمقتضاه من الحياة القديمة التي لا يرغبون العيش فيها إلى حالة المجتمع السياسي المنظم[٣]، وقد تبنّى هذه النظرية كل من (هوبز)، و(لوك)، و(روسو).

٢- **نظرية القانون الطبيعي:** إنَّ حقوق الإنسان وحرياته تعد جزءًا من الطبيعة التي تسبق تكوين الدولة، وعلى الدولة حمايتها؛ لأنها أسبق منها في وجودها، كونها مرتبطة مع الطبيعة الإنسانية، حيث يقتصر دور الدولة على كفالتها وفقًا للقانون الوضعي الذي يعد أكثر عدالة كلما اقترب من فكرة القانون الطبيعي وراعى حقوق الإنسان، ويعد فاقدًا لعدالته كلما ابتعد عن القانون الطبيعي[٤].

٣- **نظرية الاقتصاد الحر:** إنَّ حقوق الإنسان وحرياته تنبع من نشاطه الاقتصادي الحر غير المحكوم بالقيود، وينبغي أنْ تترك حرية الفرد على حالها دون مساس، وإذا اقتضى الأمر يكون تدخّل الدولة في حالات استثنائية على وفق مبدأ (دَعْهُ يعمل دَعْهُ يَمُر)، ومن روّاد هذه النظرية الفقيه (كينيه)، و(آدم سميث)[٥].

---

(١) ابتدأ عصر النهضة من النصف الأول من القرن الخامس عشر، وانتهى بنهاية القرن السادس عشر، الذي يُعد بداية العصر الحديث. د. حميد حنون، مصدر سابق، ص ٣٨.

(٢) د. ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٥، ص ١٥٦.

(٣) د. إحسان حميد المفرجي، د. كطران زغير نعمة، د. رعد ناجي الجدة، النظرية العامة للقانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، مطابع جامعة بغداد، ١٩٩٠، ص ١٤.

(٤) د. منذر الشاوي، مذاهب القانون، دار الحكمة، بغداد، ١٩٩١، ص ٦٦.

(٥) د. طعيمة الجرف، نظرية الدولة، المكتبة الحديثة، القاهرة، ١٩٧٣، ص ٣٠٣.

إنَّ شيوع هذه النظريات أدّى إلى حصول ثورات كبرى ضد سلطان الملوك وتقليص سلطاتهم مقابل توسع الحقوق والحريات في مواجهة السلطة، ومن أهمها ثورة عام ١٦٨٨ ضد حكم (آل ستيوارت) في بريطانيا، والثورة الأمريكية ضد الاستعمار البريطاني (١٧٦٥-١٧٨٣)، والثورة الفرنسية ضد حكم (أسرة آل بوربون) في فرنسا عام ١٧٨٩، التي أنتجت أوّل وثيقة رسميَّة لحقوق الإنسان، وهي إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي لعام ١٧٨٩ لتكون إرثًا تاريخيًّا ثمينًا، يُخلّدُ نضال الإنسان في الدفاع عن حقوقه، فكان الإعلان مبدأً مثاليًّا مشتركًا للحرية والمساواة والآخاء[١].

الفرع الخامس: حقوق الإنسان في الإسلام:

جاء الإسلام بثورة اجتماعية، استند حجر الأساس فيها على المبادئ الأخلاقية الفردية والجماعية؛ إذ تتركّز تلك المبادئ – التي تمثّل أساس القيم الروحيّة للمجتمع الإسلامي – على المساواة ، والعدالة، والحرية، والإخوّة (التضامن)، والرّحمة، والتسامح، والحق في الكرامة الإنسانية، فقد أخذ الإسلام بمبدأ خلافة الإنسان في الأرض، والتي تفرض عليه المحافظة على المخلوقات الحيَّة، والقيم الذاتية التي تشكّل أساس خلق البشر[٢].

وبهذا مثّلت الشريعة الإسلامية قمَّة التطوّر الفكري لأصل نظرية حقوق الإنسان؛ إذ إنَّ ما جاء به الإسلام من مبادئ رئيسة وقيم أساسية وأهداف سامية نبيلة في مجال حقوق الإنسان يُعدُّ ثورةً اجتماعيَّة لا مثيل لها في تاريخ البشرية؛ فقد عُدَّت الحقوق في الإسلام جزءًا أساسيًّا من الشريعة الإسلامية، وتهدف إلى تحقيق العدالة والكرامة لجميع الأفراد، وتعد في الوقت نفسه حقوقًا إلهيَّة مُنحت للإنسان لمجرد كونه إنسانًا، ولهذا توصف الحقوق بأنَّها حقوقٌ أساسيَّة ومقدَّسة، كونها جزءًا لا يتجزَّأُ من الدِّين الإسلامي ومنظومته الأخلاقية، كما تسعى لتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي بين مختلف فئات المجتمع[٣].

ولقد تنوّعت مصادر حقوق الإنسان في الإسلام، متمثّلة بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وغيرها، ويلاحظ أنَّ الإسلام لا يميز في الحقوق الإنسانية بين شخص وآخر، إذ إنَّه يطبق المساواة

---

(١) صدر إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي في ١٧٨٩/٨/٢٦، وتكوَّن من (١٧) مادة، وعدَّت الدساتير الفرنسية المتعاقبة إعلانات حقوق الإنسان والمواطن جزءًا منها، وبضمنها دستور الجمهورية الخامسة لعام ١٩٥٨.

(٢) د. محمود شريف بسيوني، مصادر الشريعة الإسلامية وحماية حقوق الإنسان في إطار العدالة الجنائية في الإسلام، منشور في حقوق الإنسان، المجلد٣، دار العلم للملايين، ١٩٨٩، ص ٢٥.

(٣) إنَّ حقوق الإنسان في الإسلام ليست منحة من ملك أو حاكم أو قرار صادر من سلطة محلية أو منظمة دولية، وإنما هي حقوق ملزمة بحكم مصدرها الإلهي، لا تقبل الحذف أو النسخ أو التعطيل، ولا يسمح بالاعتداء عليها، ولا يجوز التنازل عنها. محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، القاهرة، ١٩٨٤، ص ٢٣١.

والعدل، علاوة على موازنته في كفالته لحقوق الإنسان بين مصلحة الفرد في صيانة حقوقه الأساسية، ومصلحة الجماعة في التجريم والعقاب[1].

وبهذا تتجلّى أهميَّة حقوق الإنسان في الإسلام في أنَّها تحمي حقوق الأفراد، وتضمن حرّيَّتهم وكرامتهم، فضلاً عن تحقيق الاستقرار الاجتماعي، وبناء مجتمع متماسك عن طريق ترسيخ قيم التعاون والتكافل، ونشر قيم الإسلام السمحة والإيجابية، مثل الرحمة والعدل والمساواة.

وبناءً على ما تقدَّم تستمدُّ حقوق الإنسان في الإسلام قيمتها من تكريم الله للإنسان، وتؤكّد على أنَّ هذه الحقوق مكفولة للجميع دون تمييز، وأنَّها غير قابلة للتقييد أو الإلغاء، ولهذا تحكم حقوق الإنسان في الإسلام المبادئ الأساسية الآتية:

١- الشمولية: تشمل حقوق الإنسان في الإسلام جميع جوانب الحياة الإنسانية، سواء أكانت فردية أم اجتماعية أم سياسية.

٢- التكامل: توصف حقوق الإنسان في الإسلام بأنَّها تتكامل مع الواجبات، حيث إنَّ كل حق يقابله واجب.

٣- الواقعية: تراعي حقوق الإنسان في الإسلام ظروف الزمان والمكان، وتتسم بالمرونة والتكيف.

٤- التدرج: تتطوّر حقوق الإنسان في الإسلام مع تطور المجتمعات، وتأخذ بعين الاعتبار التغيرات الاجتماعية والثقافية.

٥- التوازن: يسعى الإسلام إلى تحقيق التوازن بين حقوق الفرد ومصلحة المجتمع.

٦- الوسطية: الإسلام يدعو إلى الوسطية والاعتدال في كل الأمور، بما في ذلك حقوق الإنسان.

٧- الرحمة والعدل: الإسلام يدعو إلى الرحمة والعدل في التعامل مع جميع الناس.

بهذا يتضح أنَّ نظرية حقوق الإنسان في الإسلام تعدُّ نظريَّةً خاصَّة تختلف عن نظريات الفكر الوضعي المطروحة في أعلاه.

---

(١) تنوّعت الوثائق الإسلامية لحقوق الإنسان منها: البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام عام ١٩٨١، وكذلك إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام عام ١٩٩٠. للمزيد من التفصيلات ينظر: حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية في ضوء مصدريها القرآن والسنة، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد ١٦٤، ٢٠١٥، ص ٤٨٤ وما بعدها.